

Distr.: General
5 August 2004
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

البند ٦٧ (د) من القائمة الأولية*

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة

الاستثنائية الثانية عشرة: مركز الأمم المتحدة

الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

تقرير الأمين العام**

موجز

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، الممتدة من تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤، زاول المركز أعماله في ظل قدر هائل من عدم اليقين بسبب الافتقار إلى تبرعات تكفي لدعم أنشطته. وواصل المجلس، في نطاق موارده المالية المحدودة، تنفيذ برنامج عمله في المجالات الأربعة ذات الأولوية التي أقرتها في عام ١٩٩٩ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، وهي: دعم عمليات السلام ومبادرات السلام في أفريقيا؛ والتدابير العملية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة؛ والمعلومات والبحوث والمنشورات؛ والدعوة وتعبئة الموارد.

* A/59/150.

** قُدمت هذه الوثيقة متأخرة إلى خدمات المؤتمرات دون تقديم الإيضاح المطلوب بموجب الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٠٨/٥٣ بء، التي قررت فيها الجمعية العامة أنه إذا قدم تقرير في وقت متأخر فإنه ينبغي إيراد أسباب هذا التأخير في حاشية للوثيقة.



واستهل المركز في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ مشروعاً مدته ثلاث سنوات بعنوان "نظام شفافية الأسلحة الصغيرة في أفريقيا والرقابة عليها"، بهدف مساعدة الدول الأعضاء الواقعة في المنطقة الأفريقية على القيام تطوعاً بتنفيذ ما يتصل بالشفافية في تدفقات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من أحكام واردة في إعلان باماكو المتعلق بالالتزام بموقف أفريقي موحد بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع وبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه. كما وسّع نطاق حملة التوعية والدعوة التي يشنها لمكافحة إساءة استعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وللحض على تجنب العنف، عن طريق نشر وتوزيع قرص مدمج بعنوان "انزعوا سلاح أفريقيا". وبالتعاون مع لجنة الاتحاد الأفريقي، واصل المركز تنفيذ برنامجه للعلاقات بين المدنيين والعسكريين، وقام داخل هذا الإطار بتنظيم حلقة عمل نموذجية للتدريب للدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ركزت على دور اللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في المسائل العسكرية.

وعزز المركز التعاون مع لجنة الاتحاد الأفريقي ومع سائر المنظمات دون الإقليمية، ومنها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. ومورست أيضاً أنشطة التعاون والشراكة مع منظمات المجتمع المدني ومؤسسات البحوث ذات الصلة. ومن أجل تعظيم أوجه التآزر، تمت تقوية علاقات العمل مع وكالات وبرامج الأمم المتحدة ذات الصلة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، في المجالات التي تغطي باهتمام مشترك.

وكان المركز قد أنشئ لمزاولة العمل اعتماداً على الموارد القائمة وعلى ما قد تقدمه الدول الأعضاء ومؤسسات أخرى من تبرعات. ومن سوء الحظ أن تلك التبرعات انخفضت انخفاضاً شديداً خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، كان الرصيد المتبقي في الصندوق الاستئماني للمركز لتغطية تكاليفه التشغيلية لا يتجاوز ٢ ٦٠٨ فقط من دولارات الولايات المتحدة. وإذا لم تتحسن الحالة المالية للمركز تحسناً ملحوظاً في الأشهر القادمة فسيعجز عن الاضطلاع ببرنامج أنشطته وفاء بولايته، وسيتعين النظر في أمر وقف أو نقل عملياته في لومي مؤقتاً. ومن شأن ذلك أن يؤثر بصورة خطيرة على عملية إنعاش المركز وفقاً لما دعت إليه الجمعية العامة في القرار ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

أولا - مقدمة

١ - يقدم التقرير الحالي عملا بقرار الجمعية العامة ٦١/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛ الذي نص، في جملة أمور، على أنها طلبت إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم اللازم لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا من أجل تحقيق إنجازات ونتائج أفضل، وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين عن تنفيذ القرار. ويشمل هذا التقرير الفترة من تموز/يوليه ٢٠٠٣ إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤. ويرد في المرفق الأول بيان مالي عن مركز الصندوق الاستثماري لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. ويتضمن المرفق الثاني للتقرير بيانا للأنشطة المزمعة للمركز التي يُطلب لها تمويل من البلدان المانحة والمنظمات المهمة بالأمر.

ثانيا - سير عمل المركز

٢ - أنشئ المركز في عام ١٩٨٦ عملا بقرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١ زاي المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥. ويقع مقره في لومي. ويزاول المركز أعماله داخل إطار إدارة شؤون نزع السلاح التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، التي تتكفل بالإشراف عليه وتقوم بعمل مركز لتنسيق مساهمات المختص من هيئات وبرامج ووكالات منظومة الأمم المتحدة.

٣ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، زاول المركز أعماله في ظل قدر هائل من عدم اليقين بسبب الانخفاض الشديد في التبرعات التي تدعم أنشطته. وواصل المجلس، في نطاق موارده المالية المحدودة، تنفيذ برنامج عمله الذي أقرته في عام ١٩٩٩ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الدول الأفريقية، في المجالات الرئيسية التالية: دعم عمليات السلام ومبادرات السلام في أفريقيا؛ والتدابير العملية لترفع السلاح وتحديد الأسلحة؛ والمعلومات والبحوث والمنشورات؛ والدعوة وتعبئة الموارد.

ثالثا - أهداف المركز وأنشطته

٤ - حسب ولاية المركز، كما هي واردة في قرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١ زاي، سيقدم المركز الدعم الفني، حسب الطلب، لمبادرات وسائر جهود الدول الأعضاء الواقعة في المنطقة الأفريقية من أجل إعمال تدابير السلام وتحديد الأسلحة ونزع السلاح في المنطقة، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، وسيقوم بتنسيق تنفيذ الأنشطة الإقليمية في أفريقيا في إطار برنامج الأمم المتحدة لمعلومات نزع السلاح.

٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المركز بعدد من الأنشطة في المجالات الأربعة المذكورة أعلاه.

ألف - دعم عمليات السلام ومبادرات السلام في أفريقيا

٦ - رغم أن المركز لا يقوم بدور مباشر في عمليات السلام المقررة في عدة بقاع من أفريقيا، فقد قدم الدعم الفني والمشورة التقنية لعدد من مبادرات السلام الجارية، ولا سيما فيما يتعلق بالإصلاحات في قطاع نزع السلاح والأمن. وفي هذا السياق، أقام اتصالات وأجرى مشاورات مع الأمانة الفنية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن الحالة في كوت ديفوار، واستضاف عددا من اجتماعات الإحاطة التي عقدت مع كبار المسؤولين في لومي في هذا الشأن. وأقام المركز اتصالات أيضا مع مكاتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في أفريقيا. وفي جمهورية أفريقيا الوسطى، انطوت هذه الاتصالات على عملية التماس وسائل وموارد تشغيلية لتنفيذ برامج جمع الأسلحة وأنشطة العلاقات بين المدنيين والعسكريين. وفي غينيا - بيساو، انطوت على تقديم الدعم التقني لتنظيم منتدى بشأن المصالحة الوطنية ودور القوات المسلحة وقوات الأمن في تحقيق الاستقرار الديمقراطي في البلد.

٧ - وعلى المستوى الإقليمي، قام المركز، بصفته بيت خبرة، بتقديم الدعم التقني إلى لجنة الاتحاد الأفريقي بشأن وضع السياسة الأفريقية المشتركة للدفاع والأمن وإنشاء القوة الأفريقية الاحتياطية. وفي هذا السياق، شارك المركز في الاجتماعات التي أفضت إلى اعتماد هذه الصكوك في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

٨ - وكان النهج الاستراتيجي الذي اتبعه المركز على مدار السنوات القليلة الماضية هو الوقوف على أهبة الاستعداد ليقدم، حسب الطلب، الدعم التقني اللازم لمبادرات السلام وعمليات السلام التي تجري في أفريقيا. وهذا النهج مبني على رغبة أصحاب المصلحة في هذا الميدان لاستكمال جهودهم بما يلزم من عناصر نزع السلاح التي أصبحت جزءا جوهريا من معظم عمليات حفظ السلام ومبادرات حفظ السلام في أفريقيا. وقد جرى الحال على أن تشمل المفاوضات السياسية في سياق عدة اتفاقات سلام عناصر لترع السلاح ثبت أن إسهام المركز بها كان جوهريا في عدد من الحالات. كما أن برامج نزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة إدماجهم تمثل أيضا عناصر حيوية من صميم معظم عمليات السلام. وفي هذا الصدد استهل المركز عملية استشارية نموذجية بشأن التدريب في مجال عمليات حفظ السلام مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. كما استهل شراكة في هذا المجال مع المعهد النرويجي للشؤون الدولية.

٩ - وواصل المركز العمل مع مكاتب الأمم المتحدة لدعم بناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى وغينيا - بيساو وليبيريا، حيث قدم الدعم لما تبذله تلك المكاتب من جهود في جمع وتدمير فائض الأسلحة الصغيرة والشروع في عملية لإضفاء الانسجام على العلاقات بين المدنيين والعسكريين.

١٠ - وواصل المركز أيضا تقديم الدعم للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا في مجال إعداد الوثائق اللازمة لاجتماعات اللجنة، وتنظيم اجتماعات للخبراء والوزراء، وفي العملية التي ستفضي إلى إنشاء شبكة من منظمات المجتمع المدني في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية دعما لتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه^(١). وفي هذا السياق، وضع المركز مقترحا بمشروع يشتمل على طرائق لإنشاء الشبكة ويحدد المجالات ذات الأولوية فيما يتعلق ببناء القدرات لمنظمات المجتمع المدني. وفي غينيا الاستوائية، قام المركز في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ بتقديم الدعم الفني ودعم الأمانة لاجتماعات الخبراء والوزراء التي عقدتها اللجنة في مالابو.

١١ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المركز تنفيذ نشاطين رئيسيين مشتقين من برنامج العلاقات بين المدنيين والعسكريين الذي استهله بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وهذان النشاطان هما حلقة العمل لتدريب اللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في غرب أفريقيا، وحملة التوعية بشأن منع الأزمات وتسوية الصراعات.

حلقة العمل لتدريب اللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في غرب أفريقيا

١٢ - في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، عقد المركز في لومي حلقة عمل إقليمية بهدف بناء قدرات اللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع في الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، فيما يتعلق بالتقنيات والأدوات الحديثة لما يلي:

(أ) كفالة الرقابة البرلمانية الفعالة على المؤسسات العسكرية؛

(ب) زيادة وعي البرلمانيين بالمسائل المتعلقة بالبرمجة العسكرية؛

(ج) تسهيل موافقة البرلمانات على السياسات والميزانيات الدفاعية، وتعزيز معارف اللجان البرلمانية المعنية بشؤون الدفاع، وتمكين البرلمانيين العاملين في هذه اللجان من المشاركة التامة في صياغة السياسات الدفاعية الوطنية والميزانيات الدفاعية الوطنية؛

(د) تعزيز معرفة البرلمانيين بالشروط المنظمة للتدخل العسكري والقوانين السارية المتصلة بذلك.

١٣ - وقد نظمت الحلقة بالتعاون مع لجنة الاتحاد الأفريقي، وبالاشتراك مع الأمانة التنفيذية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وبرلمان الجماعة، وبدعم من مبادرة المجتمع المفتوح لغرب أفريقيا، ومؤسسة فريدريك ايبيرت، ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة.

حملة التوعية

١٤ - قام المركز، بصفته أداة لزيادة الوعي بمسائل السلام والأمن ونزع السلاح، بتنظيم عدد من المشاورات داخل إطار منتدى نزع السلاح في أفريقيا، وتسهيل تنظيم مناقشات مائدة مستديرة حول مسألة تسخير الديمقراطية وثقافة السلام لمنع الأزمات وإدارة الصراعات في أفريقيا، استهلها نادي الروتاري في توغو. كما قدم عروضاً بشأن عدد من المبادرات المماثلة، منها الاجتماع الذي عقد في داكار في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ حول موضوع "اللقاء الأفريقي من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان" الذي نظّمته مؤسسة فريدريك ايبيرت بالتعاون مع الشبكة الأفريقية للدفاع عن حقوق الإنسان.

باء - نزع السلاح وتحديد الأسلحة

١٥ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المجلس إجراء مشاورات مع الدول الأعضاء في مجال تشجيع التقيد بالصكوك والقواعد القانونية الرئيسية لنزع السلاح وتحديد الأسلحة والتوقيع والتصديق عليها، مع الاهتمام بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية، وتدمير تلك الأسلحة، واتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام، ومعاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا (معاهدة بليندا). كما تعاون المركز، كلما أمكن، مع اللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمات غير الحكومية والحكومات دعماً لإجراءات تنفيذ تلك الصكوك.

١٦ - وواصل المركز تنفيذ مشروعه المتعلق بمركز تبادل المعلومات، الذي يتألف من بناء قدرات الدول الأعضاء في مجال الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا

السياق، قام المركز في الفترة من ٨ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ بتنظيم حلقة عمل في ياوندي لتدريب المدربين للقوات المسلحة وقوات الأمن في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية، بالتعاون مع حكومة الكاميرون، وأمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، ومعهد الكاميرون للعلاقات الدولية. وشارك في الحلقة بعض كبار مسؤولي الأمن العسكريين وغيرهم من المسؤولين المدنيين الذين يتعلق عملهم بمسائل الرقابة على الأسلحة الصغيرة من ١١ دولة عضوا في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وقد تم تصميم واعتماد المنهج الدراسي للتدريب في اجتماع الخبراء الذي انعقد في لومي في يومي ٣٠ حزيران/يونيه و ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣. وقامت حكومتا الكاميرون واليابان بتمويل حلقة العمل التدريبية واجتماع الخبراء.

١٧ - وواصل المركز أيضا تقديم الدعم للدول الأعضاء في مجال إنشاء وتعزيز مؤسسات التنسيق الوطنية واللجان الوطنية ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة فيما يتعلق بمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا السياق، نظم المعهد في يومي ٩ و ١٠ شباط/فبراير ٢٠٠٤، بدعم مالي من حكومة فرنسا، حلقة عمل لبناء القدرات للأعضاء الـ ١٦ للجنة الوطنية لتوغو. وقدم تسهيلات ضخمة لإنشاء واستهلاك تحالف توغو الوطني لمنظمات المجتمع المدني لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

نظام شفافية الأسلحة الصغيرة في أفريقيا والرقابة عليها

١٨ - في ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، استهل المركز رسميا المشروع النموذجي المعنون "نظام شفافية الأسلحة الصغيرة في أفريقيا والرقابة عليها". والغرض من هذا المشروع، الذي تموله حكومتا السويد وفنلندا، هو تنفيذ التوصيات التي تشجع الدول على أن تحرص تطوعا على توخي الشفافية في تدفقات الأسلحة الصغيرة، والتي وردت في إعلان باماكو المتعلق بالالتزام بموقف أفريقي موحد بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها على نحو غير مشروع، وفي برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه. وتشارك في المرحلة الأولى من المشروع عشرة بلدان، هي بوركينا فاسو وتوغو وجنوب أفريقيا وجيبوتي وغابون والكاميرون وكينيا ومالي وموزامبيق ونيجيريا.

١٩ - وأهداف المشروع هي تحسين تفهم الطرق المستخدمة في تحويل الأسلحة من القنوات المشروعة إلى قنوات غير مشروعة، ومساعدة الحكومات من خلال ذلك على وضع تدابير أكثر تشددا للرقابة على الأسلحة لمنع عمليات التحويل المذكورة، والشروع في عملية

لبناء الثقة من خلال الانفتاح في تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وصناعتها في أفريقيا.

٢٠ - وتتركز أنشطة المشروع على المجالات الرئيسية التالية: (١) تنظيم حلقة عمل إقليمية بشأن الشفافية، لمناقشة وإقرار إطار للعمل وبرنامج عمل، وتدريب المشاركين على تقنيات جمع ومقارنة وإرسال التقارير المتوقعة من كل بلد؛ و (ب) عمل حصر للجهات المحلية التقليدية المنتجة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مرافق ذات ملكية خاصة أو عامة؛ و (ج) إنشاء قواعد بيانات للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على مستوى كل بلد من البلدان الرئيسية، استناداً على شكل موحد، ووضع سجل إقليمي يعرف باسم سجل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لأفريقيا.

نداء من أجل تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والتصديق على معاهدة بليندايا

٢١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عمل المركز مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تعاون وثيق من أجل التشجيع على عدم الانتشار النووي في أفريقيا من خلال تنظيم حلقتين دراسيتين على الصعيد دون الإقليمي حول نظام ضمانات مُعزَّز. وكانت الحلقة الأولى للدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وعقدت في أوغادوغو في يومي ٢٦ و ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠٤، وكانت الحلقة الثانية للدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وعقدت في ويندهوك في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٤. وكان الغرض من كل من الحلقتين هو تشجيع تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، والتوعية من أجل اكتساب التأييد لبدء نفاذ معاهدة بليندايا في أقرب وقت.

٢٢ - وفيما يتعلق بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، انصب الاهتمام على إبرام اتفاقات ضمانات شاملة وبروتوكولات إضافية مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، والوصول إلى الاستخدامات السلمية للطاقة النووية، وتطبيق التكنولوجيا النووية في الأغراض السلمية. وفي هذا الصدد، شجعت الدول على توقيع اتفاقات ضمانات شاملة مع الوكالة. وفيما يتصل بمعاهدة بليندايا، تم التشديد على أهمية دخولها حيز النفاذ في وقت قريب، وفي هذا السياق، شجعت الدول التي لم تصدق بعد على المعاهدة على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح دعوة الوكالة إلى المشاركة في الاجتماعات الرفيعة المستوى ومؤتمرات القمة لرؤساء الدول الأفريقية التي تعقد مستقبلاً لكي تتمكن الوكالة من العمل على إبرام اتفاقات ضمانات شاملة.

جيم - المعلومات والبحوث والمنشورات

٢٣ - بقيت المعلومات والبحوث والمنشورات جزءاً من الأنشطة الأساسية للمركز. ونشر المركز طبعة من منشوره الشهري المسمى " نشرة السلام في أفريقيا" (*African Peace Bulletin*)، مع التركيز بوجه خاص على جهود تسوية الصراعات في أفريقيا. ونظم المركز أيضاً برامج لوسائل الإعلام، مثل المقابلات الإذاعية والتلفزيونية والصحفية، وأصدر بلاغات صحفية بشأن مختلف أنشطته. وواصل تنقيح واستكمال موقعه على الإنترنت <http://www.unrec.org>، الذي تضمن صفحات تتعلق بعضها بسلسلة الدراسات عن الأمن في أفريقيا، والجديد في مجال نزع السلاح، وصحيفة وقائع عن نزع السلاح في أفريقيا والأحداث الجارية. واستمرت مكتبة المركز في تقديم الخدمات لمجتمع الباحثين والدبلوماسيين وغيرهم في داخل لومي وفي خارجها.

٢٤ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أقام المركز احتفالاً رسمياً في لومي، أعلن فيه صدور قرص مدمج موسيقي بعنوان "انزعوا سلاح أفريقيا"، حضرته سلطات توغو وممثلون لمختلف الوكالات الدولية ووكالات الأمم المتحدة وأعضاء السلك الدبلوماسي، وممثلون لمنظمات المجتمع المدني. وقد استوحيت فكرة القرص المدمج من التراث الثقافي الأفريقي، الذي ترتبط فيه الموسيقى بفكرتي التسامح والسلام. وعمل المركز عن كثب مع كبار مؤلفي الأغاني والموسيقين والفنيين الموسيقيين وسائر جهات المجتمع المدني من أجل إنتاج القرص المدمج، وفتح باب مناقشة عامة حول موضوع كان ينتمي في السابق إلى حقل الدبلوماسيين وصناع السياسة وسلطات الأمن، ووفر فرصة لطائفة عريضة من الأشخاص للمساهمة بنشاط في تحقيق السلام المستدام في أفريقيا.

دال - التعاون مع المنظمات الإقليمية والمجتمع المدني

تعزيز التعاون مع الاتحاد الأفريقي وسائر المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية

٢٥ - دعي المركز إلى تقديم مساهمة ضخمة والمشاركة في اجتماع لرؤساء الأركان العسكريين ووزراء الدفاع والأمن في الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي عقد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وكان الغرض من الاجتماع هو دراسة واعتماد سياسة أفريقية مشتركة للدفاع والأمن والقوة الاحتياطية المرافقة لها. وناقش المركز أيضاً مع سلطات الاتحاد الأفريقي، بما في ذلك رؤساء لجانه، ومفوضه لشؤون السلام والأمن، وكبار موظفي مركزه لإدارة الصراعات، المسائل التي تحظى باهتمام مشترك من الاتحاد والمركز، وبخاصة طرائق إقامة المشاريع والشراكات وآليات تنفيذها.

٢٦ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام المركز بتنشيط تعاونه مع أمانة نيروبي^(٢) بشأن تنفيذ إعلان نيروبي المتعلق بمشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي، مع التركيز على تبادل المعلومات والمشاركة في أنشطة أحدهما الآخر. ودعي المركز إلى المشاركة في المؤتمر الوزاري الثاني لاستعراض إعلان نيروبي الذي انعقد في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وفي أثناء ذلك الاجتماع، اعتمد الوزراء بروتوكول نيروبي لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومراقبته والحد منه، والإعلان الوزاري المتعلق بتعزيز القدرة على اتخاذ إجراءات فيما يتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقتي البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي.

٢٧ - وواصل المركز أيضا تعاونه مع الأمانة التنفيذية للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقدم المشورة التقنية بشأن المسائل المتعلقة بالتدابير العملية لترع السلاح، مثل التنفيذ الفعال للوقف المفروض على استيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا^(٣)، وإنشاء وحدة لشؤون الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في الأمانة التنفيذية، وإنشاء آلية واتخاذ تدابير لمنع أنشطة السمسرة في الأسلحة غير المشروعة في المنطقة دون الإقليمية. وفي هذا السياق، عمل المركز كبيت خبرة لمؤتمر الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا المعني بمكافحة السمسرة في الأسلحة غير المشروعة والاتجار بها في غرب أفريقيا، الذي تم خلاله استعراض مدونة الجماعة لقواعد السلوك في مجال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

٢٨ - وعلاوة على ذلك، بقي المركز على اتصال بأمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وأمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا. وأجريت عدة مشاورات مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا حول الطرائق التي يمكن أن تساند بها الجماعة والمركز منظمات المجتمع المدني في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية وأن تعمل معها فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة الجماعة ذات الأولوية من أجل تنفيذ برنامج العمل. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، تعاونت أمانة الجماعة مع المركز في تنظيم حلقة عمل لتدريب القوات المسلحة وقوات الأمن على ممارسته الرقابة على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية.

الشراكة مع منظمات المجتمع المدني

٢٩ - في إطار شراكة المركز مع فريق البحوث الاستراتيجية وبحوث السلام في أفريقيا، الذي يقع مقره في لاغوس، انعقد اجتماعان في المركز في شباط/فبراير ٢٠٠٤ لمناقشة المشاريع التي تحظى منهما باهتمام مشترك واستراتيجيات تنفيذها. وواصلت الهيئتان النظر في استراتيجيات لتعبئة الموارد لمشروع لتدريب منظمات المجتمع الدولي في مجال تدابير تحديد

الأسلحة، وهو مشروع تشارك فيه أيضا اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

٣٠ - ووالى المركز أيضا بنشاط تعاونه وشراكته في مجال تبادل المعلومات والتنفيذ المشترك للبرامج والمشاريع مع المجتمع المفتوح لمبادرة غرب أفريقيا، ومؤسسة فريدريك ايبيرت، ومركز جنيف المعني بالرقابة الديمقراطية على القوات المسلحة، حيث انضمت الهيئتان الأخيرتان إلى المركز في تعزيز العلاقات بين المدنيين والعسكريين في أفريقيا، ولا سيما من خلال تنظيم حلقة العمل لتدريب أعضاء اللجان البرلمانية المعنية بالشؤون الدفاعية في غرب أفريقيا. وواصل معهد الدراسات الأمنية تعاونه مع المركز بشأن عدة جوانب من تنفيذ برنامج العمل وإعلان باماكو في أفريقيا. وفي هذا السياق، شارك المركز في حلقة العمل التي عقدها المعهد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في آذار/مارس ٢٠٠٤ بشأن تفهم تحديد الأسلحة في أفريقيا وتنظيمه.

رابعاً - ملاك الموظفين والتمويل والإدارة

٣١ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، منعت المشاكل المالية المستمرة المركز من العمل بكامل طاقته لتنفيذ برنامج عمله. وفي حين تم الإعلان عن التبرع ببعض الأموال المحدودة لتنفيذ عدد من المشاريع، فقد أعيق سير أعمال المركز بفعالية من جراء عدم كفاية الموارد المالية لتغطية تكاليف التشغيل. وعليه استمر المركز في العمل مستعيناً بعدد ضئيل من الموظفين يتألف، إضافة إلى مديره، من خبير معاون تمويل وظيفته المنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية، وموظفين مؤقتين معينين محلياً من فئة الخدمات العامة. وتم تعيين ثلاثة موظفين آخرين محلياً لتنفيذ مشروع نظام شفافية الأسلحة الصغيرة في أفريقيا والرقابة عليها.

٣٢ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، استفاد المركز للسنة الثالثة على التوالي من خدمات متدرب بحوث داخلي قدمته حكومة كندا لفترة ستة أشهر، اختارته منظمة كندية غير حكومية، هي مشروع شفرات المحارث (Project Ploughshares)، ويخضع لإدارتها. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٤، تعزز ملاك المركز لفترة ستة أشهر بانضمام متدرب بحوث داخلي برعاية معهد مونتريري للدراسات الدولية، الذي يقع مقره في كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية. كما استقبل المركز خمسة متدربين داخليين من أستراليا وتوغو وفرنسا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وساهم عمل المتدربين في تعزيز قدرة المركز في مجال البحث، ومكنه من الاتصال بكثيرين من أصحاب المصلحة.

٣٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قام مدير المعهد بعدة رحلات لجمع الأموال، في داخل أفريقيا وفي خارجها، بغية تقوية القاعدة المالية والعاملية والتشغيلية للمركز. وفي هذا

الصدد، تم القيام بزيارات وإجراء اتصالات فيما يتعلق بالشراكة في تنفيذ المشاريع مع عدد من البلدان والمؤسسات، منها توغو والسويد وغابون وفرنسا والكاميرون والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج ونيجيريا، ومركز جنيف للمراقبة الديمقراطية للقوات المسلحة، ومبادرة المجتمع المفتوح لغرب أفريقيا، وأكسفام في بريطانيا العظمى. كما أن وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح يقوم سنويا بتوجيه رسالة إلى الدول الأعضاء يلتمس فيها تقديم الدعم المالي للمركز.

٣٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت تبرعات بمبلغ ٣١٣ ٥٣٨ من دولارات الولايات المتحدة. ويود الأمين العام أن يعرب عن امتنانه لحكومات فرنسا وفنلندا ولكسمبرغ ومؤسسة فريدريك ايبرت ومبادرة المجتمع المفتوح لغرب أفريقيا لما قدمته من تبرعات مالية ودعم لأنشطة المركز، والحكومة توغو، البلد المضيف، لما تقدمه من دعم عام للمركز. ويتضمن المرفق الأول للتقرير الحالي معلومات عن مركز الصندوق الاستثماري لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

٣٥ - ومتابعة لنظر الجمعية العامة في مقترحات الأمين العام بشأن تعزيز أمن وسلامة عمليات الأمم المتحدة وموظفيها ومبانيها، خصصت أموال من الميزانية العادية للوصول بمستوى الأمن في المركز إلى المعايير الدنيا لأمن التشغيل.

خامسا - الاستنتاجات والملاحظات

٣٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى المركز عددا متزايدا من الطلبات من الدول الأعضاء في المنطقة الأفريقية تلتزم بتقديم الدعم الفني إلى عدة مبادرات للسلام وعدة أنشطة لتسوية الصراعات. وواصل المركز التشجيع على تنفيذ الصكوك القانونية المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وتنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وواصل المركز أيضا توطيد ما له من علاقات عمل مع الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ومنظمات المجتمع المدني، في ميدان السلام ونزع السلاح والأمن في أفريقيا.

٣٧ - ووفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٤٠/١٥١ زاي، يزاوّل المركز أعماله اعتمادا على الموارد القائمة في إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة وعلى ما قد تقدمه الدول الأعضاء وسائر المانحين من تبرعات. وهذا الترتيب التشغيلي، الذي يقضي بأن تتأني نسبة تبلغ نحو ٨٠ في المائة من الموارد المطلوبة لتمويل المركز من التبرعات، لا يكفل الاستقرار المؤسسي للمركز. وفي حين أن وظيفة برتبة ف-٥ لمدير المركز يجري تمويلها من الميزانية

العادية، فإن تكاليف موظفي الفئة الفنية وموظفي الدعم الآخرين، والأمن، والمنافع، ومعدات المكاتب، وأنشطة المشاريع، يجب أن تغطي من التبرعات.

٣٨ - على أنه بالرغم من استمرار الجهود المكثفة من أجل جمع الأموال التي يقوم بها مدير المركز، الذي كرس ما يربو على ثلثي وقته خلال العام الماضي لالتماس المحافظة على مستوى ملائم من التبرعات للمركز، فإن المركز لم يتلق سوى مساهمات مالية محدودة دعماً لعملياته. ولم تصدر استجابة للرسالة التي عممها وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح متضمنة نداء لتقديم التبرعات. واستبان أيضاً من أقرب رحلات جمع الأموال التي قام بها مدير المركز أنه ولن كان المانحون مستعدين لتقديم مساهمات مالية لدعم المشاريع والأنشطة، فإن كثيرين منهم يجمعون على تقديم الدعم المالي لتكاليف تشغيل المعهد.

٣٩ - والتبرعات هي السبيل الرئيسي لكفالة الاستقرار المؤسسي للمركز. وما لم تتوفر للمركز قاعدة تشغيلية متينة فإنه سيعجز عن تنفيذ برنامج عمله وفاء بولايته. ويخالج الأمين العام قلق بالغ للانخفاض الشديد الذي طرأ على التبرعات المقدمة للمركز خلال السنة المستعرضة. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، كان الرصيد المتبقي في الصندوق الاستثماري للمركز لتغطية تكاليفه التشغيلية لا يتجاوز ٢ ٦٠٨ فقط من دولارات الولايات المتحدة. وإذا لم تتحسن الحالة المالية للمركز تحسناً ملحوظاً في الأشهر القادمة فسيعجز عن مواصلة العمل وسيتعين النظر في أمر وقف أو نقل عملياته في لومي مؤقتاً. ومن شأن ذلك أن يؤثر بصورة خطيرة على عملية إنعاش المركز وفقاً لما دعت إليه الجمعية العامة في القرار ٥٢/٢٢٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

٤٠ - ولذلك فإن الأمين العام يجدد مناشدته للدول الأعضاء والمنظمات أن تقدم تبرعات للمركز لتمكينه من الاضطلاع بولايته على أتم وجه في المنطقة الأفريقية، التي لا تزال تتزايد فيها بصورة مفرغة التحديات التي تواجه السلام ونزع السلاح.

الحواشي

- (١) انظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.
- (٢) أنشئت أمانة نيروبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، في أعقاب التوقيع يوم ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٠ على إعلان نيروبي، وهي تتولى مسؤولية تنسيق تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل في المنطقة دون الإقليمية.
- (٣) انظر A/53/763-S/1998/1194، المرفق.

المرفق الأول

مركز الصندوق الاستثماري لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع
السلح في أفريقيا لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

بدولارات الولايات المتحدة	
٨٤ ٥٨٠	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١
٦٨٢ ٤٨٠	الإيرادات، ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
١٣ ٦٩٠	التبرعات ^(أ)
١٤ ٥٢١	إيرادات الفوائد
٧٩٥ ٢٧١	إيرادات أخرى/متنوعة
٣٥٠ ١٧٦	المجموع الفرعي
٤٤٥ ٠٩٥ ^(ب)	النفقات: ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣
	رصيد الصندوق، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

ملحوظة: تستند هذه المعلومات إلى البيان المالي عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، لم ترد أية مساهمات إضافية.

(أ) في عام ٢٠٠٢، وردت مساهمات من بلجيكا (١٠ ٦٦٦ دولارا) والسويد (٢١ ٠٠٠ دولارا) وفرنسا (٦٧ ٥٠٦ دولارات) والنرويج (٢٥ ٠٠٠ دولار) ومنظمة الوحدة الأفريقية (١٠ ٠٠٠ دولار). وفي عام ٢٠٠٣، وردت مساهمات من فرنسا (٨٩ ٠٥١ دولارا) وفنلندا (٣٧٦ ٩٠١ دولارا) ولكسمبرغ (١١ ٨٦١ دولارا) والنرويج (٢٥ دولارا) والنمسا (١٠ ٠٠٠ دولار) ومبادرة المجتمع المفتوح لغرب أفريقيا (٦٠ ٤٧٠ دولارا).

(ب) يدخل في هذا الرصيد مبلغ ٨٢٧ ٣١٠ دولارا مخصص للمشروع المعنون "نظام شفافية الأسلحة الصغيرة في أفريقيا والرقابة عليها"، ومبلغ ٦٠ ٥٠٥ دولارات لمشروع مبادرة المجتمع المفتوح لغرب أفريقيا، وما تبقى وقدره ٧٦ ٣٧١ دولارا مخصص للتكاليف التشغيلية. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، كان هناك رصيد قدره ٢ ٦٠٨ دولارا متاح للتكاليف التشغيلية.

المرفق الثاني

الأنشطة التي يعتمزم المركز الاضطلاع بها ويلتمس تمويلها

المشروع الأول

ألف - البيان

اسم المشروع تعزيز العلاقات بين المدنيين والعسكريين في أفريقيا: عامل من عوامل السلام والأمن

الغرض

ترسيخ دور المؤسسة العسكرية في العملية الديمقراطية
اعتماد مدونة قواعد سلوك للقوات المسلحة وقوات الأمن في أفريقيا في كل أرجاء القارة

تعزيز السلام والأمن الدائمين من خلال إقامة علاقات وئام وانسجام بين المدنيين والعسكريين

المكان

وضع تصوّر وتصميم للمشروع: مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، لومي
تنفيذ المشروع: عدة دول أفريقية

المدة

عامان

عدد المشاركين مشاركان من كل بلد من البلدان الأفريقية الخمسين الأعضاء في الاتحاد الأفريقي

باء - تقديرات التكاليف (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٢٣ ٦٠٠	موظفو المشروع (ثلاثة موظفين، لمدة عامين)
٢٢٣ ٢٥٠	تكاليف السفر والمؤتمرات (٥ أيام، ١٠٠ مشارك)
٤٥ ٠٠٠	تنفيذ المشروع وطنيا في ١٠ بلدان رائدة
٣٦ ٠٠٠	تكاليف تشغيل المشروع
٢١ ٧٥٠	نشر مدونة قواعد السلوك وتوزيعها
٥٤٩ ٦٠٠	المجموع

المشروع الثاني

ألف - البيان

اسم المشروع بناء قدرات مسؤولي الأمن وغيرهم من مسؤولي إنفاذ القوانين في المنطقة دون الإقليمية في الجنوب الأفريقي والدول الأعضاء في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في مجال الرقابة على الأسلحة الصغيرة

الغرض تعزيز قدرات مسؤولي إنفاذ القوانين وغيرهم من المسؤولين الأمنيين في المنطقة دون الإقليمية في الجنوب الأفريقي من خلال تزويدهم بالتقنيات والوسائل الحديثة للرقابة على الأسلحة الصغيرة

المكان المرحلة الأولى: اجتماع لوضع منهج التدريب، مقر المركز

المرحلة الثانية: تدريب المدربين، ويندهوك

المدة ستة أشهر

عدد المشاركين ٥٥ مشاركا من المنطقة دون الإقليمية، و ١٢ خبيرا، ومنسق واحد للمشروع

باء - تقديرات التكاليف (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٢ ٥٢٠	حلقة عمل لوضع منهج التدريب (ثلاثة أيام، ١٢ خبيرا) تضم ١٢ خبيرا من المنطقة دون الإقليمية لتدارس واعتماد العناصر التي جمعها المركز لمنهج التدريب
٨ ٠٠٠	منسق المشروع لبرنامج تدريب المدربين (خمسة أشهر)
٢١٥ ٥٥٠	حلقة عمل لتدريب المدربين (أسبوعان، ٥٠ مشاركا، ١٢ متدربا)
٢٤٦ ٠٧٠	المجموع

المشروع الثالث

ألف - البيان

اسم المشروع بناء قدرات مراكز التنسيق في إطار إعلان نيروبي المتعلق بمشكلة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي

الشراكة

أمانة نيروبي والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة العاملة في هذا الميدان

الغرض

تعزيز مراكز التنسيق المكلفة بمسؤولية تنفيذ إعلان نيروبي على الصعيد الوطني في الدول الموقعة، والمساعدة في إنشاء تلك المراكز حيث لا توجد

المكان

تنفيذ المشروع: الدول العشر الموقعة على إعلان نيروبي (إثيوبيا وإريتريا وأوغندا وبوروندي وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجيبوتي ورواندا والسودان وكينيا)

المدة

عشرة أسابيع

عدد المشاركين عشرة مشاركين من الدول العشر المذكورة أعلاه

باء - تقديرات التكاليف (بدولارات الولايات المتحدة)

٩ ٩٠٠	تصميم وتشغيل المشروع (بما في ذلك منسق المشروع، لمدة أربعة أشهر)
١٥ ٧٥٠	نشر أدلة التدريس
٧٧ ٠٠٠	حلقات عمل وطنية (بما في ذلك سفر خبيرين ومنسق المشروع واثنتين من الموظفين وتكاليف المؤتمرات والتشغيل)
١٠٢ ٦٥٠	المجموع